

مادة ٢ - يصرف له البدلات المخصصة للتوظيف في ميزانية الهيئة .
مادة ٣ - على وزير المواصلات بالإقليم المصري تنفيذ هذا القرار ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ربيع الآخرة ١٣٨٠ (٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٠)
عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٤٤ لسنة ١٩٦٠

في شأن تعيين وكيل وزارة لوزارة الثقافة والإرشاد القومي
التنفيذية للإقليم الجنوبي

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى ميزانية وزارة الثقافة والإرشاد القومي التنفيذية للإقليم الجنوبي
لسنة ١٩٦٠/١٩٦١ ؛
قرر :

مادة ١ - عين السيد / عبد المنعم محمود الصاوي وكيلا لوزارة الثقافة
والإرشاد القومي التنفيذية للإقليم الجنوبي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ربيع الآخرة ١٣٨٠ (٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٤٦ لسنة ١٩٦٠

بشأن تعيين مدير عام للإصلاح الزراعي ووكيل مدير عام
لمصلحة الأملاك الأميرية بالإقليم المصري

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له ؛

مادة ٢ - تصدر القوانين بالنص الآتي .

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الأمة القانون الآتي نصه وقد أصدرناه :

نص القانون :

المادة الأولى -

المادة الأخيرة - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به
في إقليم الجمهورية (أو في الإقليم المصري أو السوري حسب الأحوال) .
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها “ .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ربيع الآخرة ١٣٨٠ (٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٤٣ لسنة ١٩٦٠

بشأن تعيين مدير الهيئة العامة لشئون النقل البري بالإقليم المصري

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٦٠ بإنشاء مؤسسة عامة لشئون النقل
البري بالإقليم المصري ؛

وعلى القرار الجمهوري بربط الميزانية لعام ١٩٦٠/١٩٦١ ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس عبد البديوي فؤاد وكيل وزارة
المواصلات المساعد بالإقليم المصري مديرا للهيئة العامة لشئون النقل البري
بدرجة وكيل وزارة بربط ١٥٠٠ جنيه سنويا .